بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول:

منتجات وتطبيقات الابتكار
و الهندسة المالية

بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الإسلامية

يومي 5 و 6 ماي 2014م الموافق لـ: 5 و 6 رجب 1435هـ

بعنوان:

المالية الإسلامية في ظل الدور الجديد للدولة – التجربة الفرنسية –

الدكتور: ولهي بوعلام

جامعة المسيلة

مشكلة البحث:

بعد الانهيار الذي حدث في الاقتصاديات العالمية نتيجة تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 وبعد استنفاذ عديد الإجراءات التي اتخذت لإنقاذ هذه الاقتصاديات إلا أنها لم ترق إلى المستوى المطلوب، مما أدى إلى اتساع الهوة بين الدائرة الاقتصادية الحقيقية والدائرة النقدية المالية

وفي خضم هذه الظروف لجأت عديد الدول إلى تبني صيغ أخرى للمساهمة في ترقية التمويل بعيدا حتى عن الأسس المذهبية لاختياراتها الاقتصادية بعدم تبين محدودية كفاءة مؤسسات الصناعة المالية التقليدية.

ومثل هذا الحال ينطبق على الدولة فرنسا التي شرعت في تبني المالية الإسلامية بدءا من سنة 2010 مستخدمة في ذلك أدواتها السيادية المتمثلة في التشريع الضريبي بعد جدل واسع أحدثته كريستين لاغارد وزيرة الاقتصاد آنذاك حينما طالبت بضرورة تبني الصناعة المالية الإسلامية.

أن هذا التحول الذي حدث جاء متضاربا مع الخلفيات الفكرية لأسس الاقتصاد الفرنسي، وبالبرعم من ذلك استطاعت الدولة في فرنسا أن تكيف أدوارها تماشيا ومبدأ العقلانية الاقتصادية التي تتطلب الترشيد والحوكمة عندما يقتضي الأمر تعبئة الإيرادات العامة للدولة.

وانطلاقا مما سبق فان إشكالية هذه تنطلق من التساؤل التالي: ما هو دور الدولة الجديد في تبني المالية الإسلامية – حالة فرنسا؟

أهمية البحث:

تتأتى أهمية البحث من أهمية تطبيق المالية الإسلامية من خلال الدور الجديد للدولة في الدول المتقدمة مثل فرنسا خصوصا بعد تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

أهداف البحث:

يسعى البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف لعل أهمها:

- دواعي تطبيق المالية الإسلامية في الدول المتقدمة.
- معرفة صيغ التمويل الإسلامي التي طبقتها فرنسا.
- معرفة كيفية المعالجة الجبائية المطبقة عل منتجات المالية الإسلامية في فرنسا.
- تحليل بيئة المالية الإسلامية في فرنسا من نقاط القوة والضعف إلى الفرص والتهديدات

فرضيات البحث:

- تبنى المالية الإسلامية في فرنسا من تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.
- تطبيق المالية الإسلامية يعد الخيار البديل لمالية التقليدية.

خطة البحث:

لمعالجة الإشكالية السابقة ا فانه يستوجب التطرق إلى المحاور التالية:

1. الدور الجديد للدولة في ظل الاقتصاديات الحديثة
2. دواعي تبني الدولة الفرنسية للمالية الإسلامية

3. صيغ المالية الإسلامية المطبقة في فرنسا بين الفرص والتهديدات.

1. الدور الجديد للدولة في ظل الاقتصاديات الحديثة

بعد أن انحسر الدور الحقيقي للدولة لفترات طويلة من خلال السيطرة اللاأخلاقية لقوى السوق ،مما أدى إلى الانهيار التدريجي للاقتصاد الحقيقي في مقابل تعاظم الاقتصاد النقدي حتى وصل الأمر في النهاية إلى أسوا أزمة مالية عالمية حديثة في سنة 2008 .و في ظل تداعيات هذه الأزمة لجأت السلطة السياسية في معظم الدول ذات التوجه الاقتصادي الليبرالي إلى إعادة تكييف دور الدولة و الارتقاء به إلى الدور الجديد بالتوازي مع تنفيذ الإجراءات العملية التي طبقت لأجل التخفيف من أثار الأزمة آنذاك ولذلك كان من الضروري أن يتصف الدور الجديد للدولة بالمواصفات التالية :

1.1 الدور التنموي للدولة: يتغير دور الدولة من فترة لأخرى ومن مرحلة إلى مرحلة وفقا لتطور عملية التنمية وذلك حول ركائز أساسية تتأثر وتؤثر في وظيفة الدولة في كل مرحلة تنموية، ومن بين هذه الركائز(1)نجد الآتي:

- تنمية تلبي الحاجيات الأساسية.
- تنمية تعتمد على الذات أولا.
- تنمية ذات تكنولوجيا ملائمة
- تنمية تحافظ على الهوية الحضارية.
- تنمية بعيدة عن التبعية.
- تنمية مستقرة ومتواصلة ومستقلة.

وفي نظري أن دولة التنمية هذه تتميز عن باقي أشكال الدول الأخرى بخصائص لعل أهمها (2):

- دولة المجتمع وليس جهاز للنخبة.
- دولة قائمة على المشروع الحضاري الذي يجسد هوية المجتمع.
- دولة قائمة على أساس القدرة والكفاءة.

وفي اعتقادي انه آن الأوان لتدعيم فكرة الانتقال من دولة النخبة إلى دولة المجتمع، ذلك لان التكاليف الحضارية لاستمرار دولة النخبة كبيرة جدا الأمر الذي يتطلب قيام دولة المجتمع المرتكزة على مبادئ أساسية كبرى أهمها مبدأ الشورى، مبدأ العدل، مبدأ المساواة، مبدأ الحرية، مبدأ كفالة حقوق الإنسان (3).

2.1 الدور الإرشادي للدولة

إن الدولة بوصفها مؤسسة إرشادية وتربوية إلى جوار أنها مؤسسة سياسية وإدارية وذات قرارات ملزمة فإنها مخولة بتعزيز منظومة القيم والأخلاق في نفوس الناس وخاصة عندما يتعلق الأمر بالعمل التجاري، فلابد للدولة من ترسيخ بعض القيم ومنها قيمة الصدق، وقيمة الإحسان، وقيمة الإتقان

وقيمة الوفاء، كما أن هناك قيم محكمة في العمل التجاري منها قيمة المحاسبة وقيمة المراقبة الذاتية وقيمة التعاون والتطوع، وقيمة الاستقامة وقيمة الإيثار وقيمة العمل(4).

ويتجلى الدور الإرشادي للدولة من خلال أدوات السياسة الاقتصادية التي تستخدمها في تحقيق مجمل الأدوات الاقتصادية التي يمكن إبرازها في النقاط التالية:

- مدى تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي عن طريق توفير المعلومات ومساعدة الأفراد في الاستثمار الأموال بواسطة العديد من الإجراءات والآليات الرقابية المنجزة بشكل شفاف.
- أن تقدم الدولة بتخطيط استثمار الملكيات العامة فيما يعود بالنفع العام، حيث يمكن للدولة أن تستثمر أموال القطاع العام في مشروعات تعود بالنفع للأفراد.
- استعمال الزكاة كأداة لتحفيز بعض أوجه النشاطات الاقتصادية التي يحتاجه المجتمع
- رسم السياسة النقدية في الدولة عبر سياسة الائتمان فيها وحركة النقد داخل الدولة. (5)

3.1 الدولة والنظام الضريبي الاجتماعي

إن اجتماعية الضريبة تنطلق من العلاقة التي ترتبط ما الجباية والدولة والمجتمع، كما يبرزه الشكل التالي

الشكل رقم (01): **علاقة الجباية بالدولة والمجتمع**

وانطلاقا من إشكالية العلاقة ما بين الإيرادات والنفقات فإن إرساء هيكلة النظام الضريبي الاجتماعي للدولة يتحدد بناءا على درجة التقويم (مرتفعة / منخفضة) من جهة وعلى درجة التدخل (مرتفعة / منخفضة) من جهة أخرى، وانطلاقا من هذا فإنه يمكن تصور أربعة أشكال للدولة اتجاه الضرائب كما يبرزه الجدول التالي:

الجدول رقم (01): مستوى التقييم والتدخل للدولة

مستوى التدخل / مستوى التقويم	منخفض	مرتفع
منخفض	حرية الدولة	أزمة على مستوى ضرائب الدولة
مرتفع	دولة مبذرة	دولة متدخلة

المصدر: **M**arc Leroy, Essai de sociologie de réforme fiscal ;Regards Croisés sur le System fiscal, L'harmattan ,France,2005,P : 74.

وفي نفس السياق يربط فرانسيس فوكو ياما بين معدل الضرائب المقتطعة ومدى قوة الدولة، حيث يعتبر ان معدل الضرائب المقتطعة مقياسا لمدى الدولة خصوصا بالنسبة للدول ذات المستويات العليا من الناتج الإجمالي المحلي لكل فرد. إن وجود علاقة ايجابية قوية بين نسبة الاقتطاع الضريبي ومستوى التطور الاقتصادي يشير عموما إلى الآثار السلبية لمدى تدخل الدولة المفرط في شموليته، إلا انه يتعدل على المدى البعيد بالآثار الايجابية للقدرة الإدارية الأكبر (6)

ولذلك يجب أن لا تبقى الدولة حبيسة الدور التوجيهي و الإرشادي بل يجب أن تؤسس لأدوار حديثة تتناسب و مدى الأثر الذي خلفته الأزمة المالية العالمية الأخيرة، و بالأخص تلك الأدوار المرتبطة بأفاق التنمية المستدامة.

4.1 الدور الرقابي للدولة في كيفية الالتزام بالقيم والأخلاق:

تشرف الدولة على الأنشطة الاقتصادية كمراقبة الإنتاج والإشراف على المبيعات ومنع أنواع الغش في المبيعات أو الأوزان أو الأسعار واحتكار السلع ومراقبة الأسباب التي تؤدي إلى حفظ الصحة العامة(7)

وفي رأيي أن الرجوع إلى مؤسسة الحسبة التي عرفتها العصور الإسلامية الذهبية يعد الوسيلة الأجدر بالتطبيق في الوقت الحالي لما لها من أهمية في القضاء على الفساد الاقتصادي، بل أن وجود مؤسسة الحسبة يساهم في زيادة عوائد الاقتصاد الوطني الناتجة عن رفع كفاءة الأداء وزيادة عناصر الإنتاج وسيادة المناخ الاقتصادي والاجتماعي والسياسي الإيجابي المحفز الذي يساعد على إحداث حركية اقتصادية إيجابية(8).

5.1 دور الدولة في ضمان حيوية الحركية الاقتصادية:

وتجلى هذه الفكرة في أهمية الإنفاق العام والتأثير على حجم الطلب بواسطة أدوات السياسة المالية بصفة عامة والسياسة الجبائية بصفة خاصة. وفي اعتقادنا إن هذا الدور قد تعاظم بشكل رئيسي بعد الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية الأخيرة، حيث أصبح من واجب الدولة أن تكون هي السوق الأعظم وان تضمن ديناميكية الحركية الاقتصادية.(9)

6.1 دور الدولة في إقامة الشراكة الذكية خدمة للإبداع الاقتصادي والمالي:

إن إقامة الشراكة الذكية هذا يندرج في تكامل اقتصادي يزداد اتساعا أكثر فأكثر ويرافق هذه التحولات اقتصاد المعرفة مع إزالة الطابع المادي المتنامي للمبادلات ولخلق القيم المضافة الحاسمة في ميدان الإبداع ومعالجة نشر المعرفة، وتصبح الجاذبية والتنافسية ضرورة للانخراط في هذه الحركيات الجديدة.

إن النمو الاقتصادي المرتكز على التكنولوجيا يعد ظاهرة فريدة من نوعها، ذلك إن الدول التي تتمتع بالتقدم التكنولوجي أكثر ملائمة لمزيد من الابتكار مما يؤدي إلى اتساع الهوة بين من يمتلكون التكنولوجيا ومن لا يمتلكونها، ويتطلب الإيداع الاقتصادي والمالي المتركز على الابتكار التكنولوجي المزيد من عناصر البنية التحتية المادية، والمالية، والاجتماعية ويظهر تزايد هذه المتطلبات أكثر مع الدول المتقدمة، أما الدول النامية التي تتلمس طريقها في ظل موارد محددة واحتياجات متعددة فسوف تفشل في الابتكار

والأسوأ من هذا انه مهما حظيت هذه الدول بمواهب فإنها معرضة للإغواء الخارجي ولهذا فانه بات الضروري على الدول النامية الاندماج في مركبة الشراكة الذكية التي تعد بتحقق أقصى درجات التأثير لأنها تستطيع أن تساعد على توحيد الاهتمامات وتشكيل موقف وعمل مشترك للقيام بأفعال جماعية لغرض مواجهة أية تأثيرات خارجية(10)

2. دواعي تبني الدولة الفرنسية للمالية الإسلامية

1.2 مؤشرات تطور المالية الإسلامية

لقد نمت الصناعة المالية الإسلامية نموا متسارعا بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، واتسعت دائرة الشركات التي أصبحت تتعامل مع البنوك الإسلامية بصف مباشرة، مع انتشار النوافذ الإسلامية المحلية والعالمية، ولقد استمرت نجاحات الصناعة المالية الإسلامية على مستوى استقطاب الإفراد وجمع الموارد والودائع (11)مما أدى إلى تزايد التعامل بحجم الأصول البنكية المطابقة للشريعة الإسلامية مثل ما يوضحه الجدول التالي

الجدول رقم (02): نسبة التعامل مع الأصول البنكية المطابقة للشريعة عند بعض الدول الإسلامية

الترتيب	الدولة	الأصول المطابقة للشريعة	مجموع الأصول	نسبة الأصول البنكية المطابقة للشريعة
1	إيران	315	315	100.%
2	العربية السعودية	138	225	61.3.%
3	ماليزيا	103	358	28.8.%
4	الإمارات العربية	86	201	42.8.%
5	تركيا	22	520	4.2.%
6	مصر	7	144	4.9.%
7	الجزائر	1	90	1.1.%
8	تونس	0.8	36	2.2.%

Grant Thornton , finance islamique , état des li lieux et perspectives , regards, lettre d'information , N02 2012 ,p :4

والمؤشرات التالية توضح صورة المالية الإسلامية كالتالي: [12]

1- نمو سنوي بين 10%. و20%. حسب تصنيفات الأصول.

2 –كتلة الأصول الإسلامية في العالم بلغت 1000 مليار دولار سنة 2010 .

3-تطور الأصول الإسلامية بنسبية 11%. كمتوسط خلال السنوات العشر الأخيرة خصوصا في الخليج.

4- وجود حوالي 420 مؤسسة مالية تنشط عبر 75 بلد في العالم .

5- وجود خمسة بنوك الإسلامية وشركة للتامين التكافلي في بريطانيا ، إضافة إلى 20 مؤسسة أخرى تقدم خدمات مالية إسلامية كنموذج للبلدان الغربية .

2.2 تبني المالية الإسلامية في فرنسا

في فرنسا بدأ التمويل الإسلامي يثير الفضول والحماس في جميع أرجاء الدولة، مما تطلب ذلك الدراسة والتعليم، ولهذا ازدادت التدخلات الكبيرة من جانب ممثلي الجمعيات في هذا المجال، إذ أصبح الآن التمويل الإسلامي جزءا من الاقتصاد الفرنسي، ومنذ 7 يوليو 2010، أعلنت السيدة كريستين لاغارد، وزيرة الاقتصاد بمناسبة لقاءات المالية في باريس، أن أربعة منتجات جديدة تميز المالية بداية عام 2010 خاصة بالتمويل الإسلامي

فمنذ أن تم نشرها بتاريخ 24 أغسطس 2010 في النشرة الرسمية للضرائب، أصبح لفرنسا نظام ضريبي مناسب لمثل هذه العمليات، الصكوك (قريبة من التزامات المعاهدة)، المرابحة (الشراء والبيع باستخدام هامش التمويل)، والإجارة (ما يقرب من عقد الإيجار)، والاستصناع بيع الممتلكات، مما يؤكد طموحات فرنسا في مجال التمويل الإسلامي.

وقد اتجهت الإدارة في فرنسا إلى تصحيح الأخطاء التي اتسمت بها القوانين الضريبية الأولى في هذا المجال، إذ أن التعليمة الأولى والثانية جاءت لإعادة النظر في النظام الضريبي المطبق على معاملات الصكوك والمرابحة، وتلغي أحكام تعليمات من 25 فبراير 2009. وفي هذا الإطار من القانون الفرنسي، فالعمليات نسبيا متوافقة مع الشريعة الإسلامية، ولا تزال هناك حاجة ومرافقة من قبل الخبراء والعلماء المتخصصين في هذا المجال. [13]

وفي الواقع إن دوافع الاهتمام بالصناعة المالية الإسلامية ترجع إلى : [14]

- توسع الاهتمام بالاقتصاد والتمويل الأخلاقي .
- تنامي الطلب على المنتجات الإسلامية .
- احتدام التنافس على الصناعة المالية الإسلامية .
- الحرص على جذب الرساميل الإسلامية .
- نجاعة منتجات الصناعة المالية الإسلامية وتفوقها عالميا .
- مضاعفات الأزمة المالية الراهنة

3. صيغ المالية الإسلامية المطبقة في فرنسا بين الفرص والتهديدات

1.3 الصيغ المالية المطبقة في فرنسا

1.1.3 الاستصناع:

أ- مفهوم الاستصناع

الاستصناع عقد يشتري به في الحال شيء مما يضع يلزم البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده بأوصاف معينة لقاء ثمن معين وفي الاستصناع يقدم البنك بتوفير التمويل اللازم للقيام بالصنعة المحددة التي

يرغبها العملاء وذلك من خلال وساطة البنك بين العميل والصانع المنفذ للصنعة بحيث يتحمل البنك مسؤولية تنفيذ الصنعة حسب المواصفات المحددة التي يطلبها العميل وهو ما يبرزه الشكل التالي:

الشكل رقم (02)

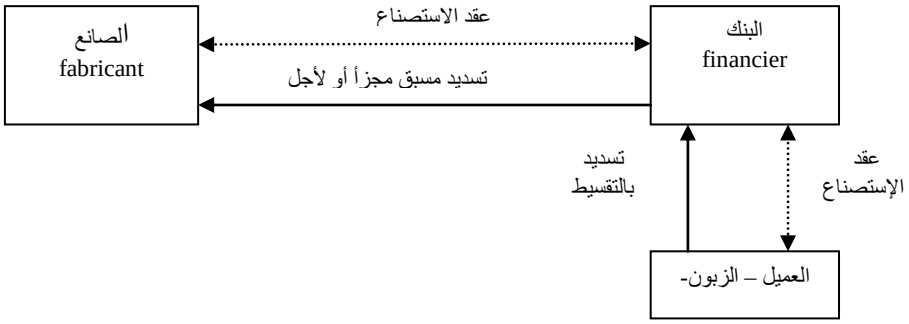

المصدر : المديرية العامة للمالية العمومية ، الكشف الرسمي للضرائب بفرنسا رقم 78 بتاريخ 24/ 10/ 2010

ولذلك فإن الاستصناع المصرفي في المصارف الإسلامية يتكون من مقدمين منفصلين هما: عقد الاستصناع وعقد الاستصناع وعقد الاستصناع الموازي.

ب - عقد الاستصناع: يوقع البنك مع عميله عقد استصناع يكون فيها العميل مستصنعا والبنك صانعا، يحدد في هذا العقد الآتي :

- مواصفات السلعة المطلوب تصنيعها بالوصف الكافي النافي للجهالة.

-قيمة عقد الاستصناع وقيمة الدفعة المقدمة وباقي الثمن وكيفية سداده.

-مدة التصنيع وتاريخ الاستلام المتوقع.

-الضمانات المقدمة من العميل ضمانا لمستحقات البنك طرفه.

-الشروط الجزائية التي ستوقع على الصانع في حالة إخلاله بالمواصفات.

- الجهة الاستشارية المسئولة عن الإشراف على الصانع واختصاصاتها.

- المستندات المرفقة للعقد والتي تعد جزء منه ومكملة له مثل موصفات السلعة وجداول التنفيذ والخرائط والرسوم الهندسية والتصاريح الرسمية.

ج -**عقد الاستصناع الموازي:** يوقع البنك عقد الاستصناع الموازي مع منفذ الصنعة يكون فيها البنك مستصنعا والمقاول صانعا ويحدد فيه الآتي:

-قيمة عقد الاستصناع الموازي وطريقة سداد البنك له.

-الجهة الاستشارية التي تولى الإشراف على التنفيذ.

-مدة التصنيع والتاريخ المتوقع للتسليم.

-الشروط الجزائية التي توقع على الصانع عند إخلاله بشروط العقد.

-الخدمات والضمانات التي يقدمها الصانع بعد تاريخ التسليم.

- المستندات المرفقة للعقد والتي تعد جزء منه ومكملة له مثل موصفات السلعة وجداول التنفيذ

والخرائط والرسوم الهندسية والتصاريح الرسمية.

د - المعالجة الجبائية للاستصناع المصرفي

إن الدخل المالي الناتج من دفعات تتم بالتأجيل يعد من الناحية الجبائية تلك الفوائد المستحقة خلال الفترة التي يتم فيها التمويل طوال فترة العقد ولذلك يجب تطبيق القواعد الضريبية الخاصة بها [15]

2.1.3 **الاجارة**

أ- **تعريف الإجارة :** الإجارة عقد لازم و تعرف بأنها عقد على بيع منفعة مباحة معلومة بعوض معلوم لمدة معلومة أو عقد معاوضة على تمليك منفعة بعوض .

ب- **أركان عقد الإجارة:**

- العاقدان :و هما المؤجر البائع و المستأجر . و يشترط فيهما البلوغ و الرضا و الرشد و أهلية التصرف .
- -الصيغة: وهي الغيجاب الصادر من مالك العين المؤجرة والقبول الصادر من طالب المنفعة وقد يعبر عنها بالكتابة أو المشافهة أو الإشارة أو المناولة والتمكين.
- المعقود عليه: وهي منفعة العين المؤجرة حيث ينتفع المستأجر باستغلال العين مقابل دفع لأجرة المنفعة مع بقاء ملكية العين للمؤجر

والإجارة صيغة يزود بها البنك عملائه بالمعدات والأدوات والآلات الصناعية والإنشائية والخدمية والزراعية وغيرها لاستخدامها والانتفاع بها في أعمالهم بدلا من إنفاق تكلفة مالية علية لشرائها. وهو ما يظهره الشكل التالي:

الشكل رقم 03

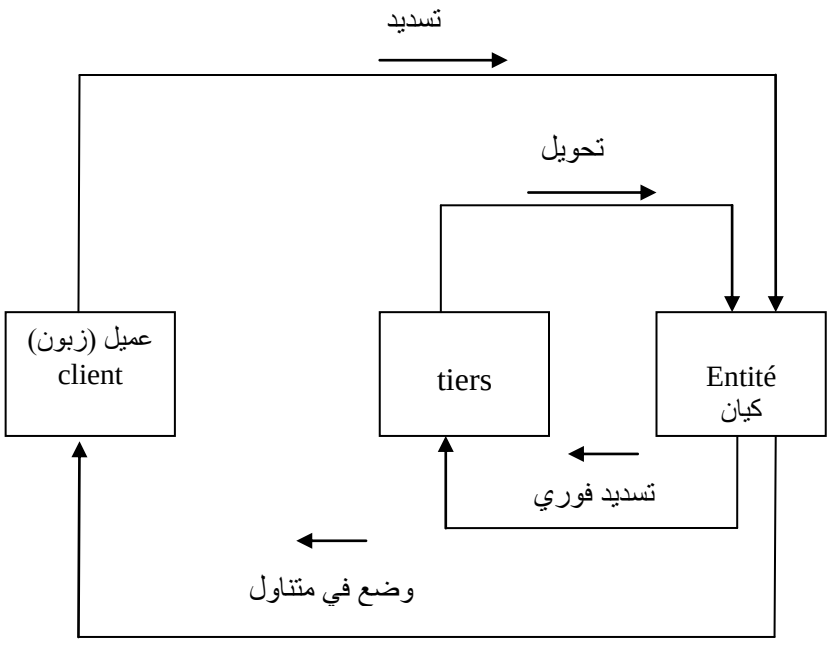

المصدر: المديرية العامة للمالية العمومية، الكشف الرسمي للضرائب بفرنسا رقم 78 بتاريخ 24/ 10/ 2010

ج- **المعالجة الجبائية للإجارة:**

إن الإجارة تعبر عن عملية قرض إيجاري طبقا للمادة 313-7 من القانون ا النقدي والمالي، أو تعبر عن تأجير مع خيار الشراء وبذلك فان كيفية فرض الضريبة تتضمن كل الإحكام الإدارية المتعلقة التأجير التمويلي المطبقة بشكل واضح على مثل هذه العمليات [16].

3.1.3 المرابحة:

أ - مفهوم المرابحة بالأمر بالشراء

أنها عقد من عقود الاستثمار التجاري و هي عملية مركبة من وعد بالشراء ووعد بالبيع و بيع بالمرابحة وتم تطوير هذه الصورة في تطبيقاتها بمصارف المشاركة و أصبحت تعرف بالبيع بالمرابحة بالأمر بالشراء وذلك رغبة في مالك المصارف في تلبية الاحتياجات المتعاملين معها في الحصول على الآلات و المعدات والأجهزة للأغراض التوسيع والإحلال و التجديد قبل توفر التمويل المطلوب للشراء فيقدم هؤلاء المتعاملون بهذه الطلبيات المحددة الكمية و المواصفات للمصرف الذي يقوم بشرائها بسعر التكلفة الذي تحمله مضيفا اليه ربحا متفقا عليه بين الاتفاق على طريقة السداد التي بموجبها يدفع جزءا مسبقا عند الطلب لإثبات جدية المتعامل و رغبته الفعلية و يسقط الباقي على فترت محددة أو إلى تاريخ معين

الشكل رقم 04

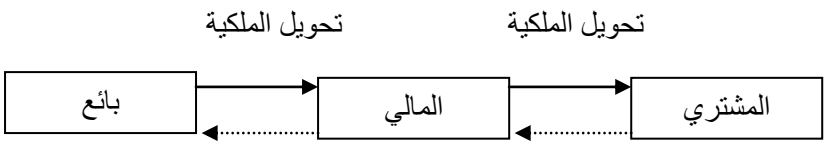

La direction générale des Frances les publiques, bulletin officiel des

ب- المعالجة الجبائية للمرابحة بالأمر بالشراء [17]

ا - بالنسبة للبنك :

أ- في مجال الأرباح الصناعية والتجارية فان الدخل الخاضع يندرج ضمن أحكام المادة 38-2 مكرر من القانون العام للضرائب وهو محدد عن طريق الدفعات المؤجلة، غير انه ومن اجل تحديد فائض القيمة الخاضع للضريبة فانه يجب تخفيض ثمن التنازل عن الأصل لصالح المشتري.

ب- ومن اجل نظام فوائض القيمة عن العقارات والاقتطاعات المنصوص عليها في المادة 244 مكرر ا فان دخل الوسيط المالي يتحد عن طريق تخفيض ثمن التنازل عن لصالح المشتري، غير انه في مجال استحقاق الرسم على القيمة المضافة للمؤسسات فان رقم الأعمال المعتمد يحسب تبع لنظام، آما بالنسبة لتحديد الاستحقاق العقاري فان العقارات

الموضوعة تحت التصرف من اجل البيع لا تدخل ضمن الأساس الخاضع للضريبة.

ح - **بالنسبة للزبون:**

أ- إن الدخل المالي يطرح من النتيجة الجبائية من طرف الزبون طيلة الدفع المؤجل، بينما فائض القيمة المحقق إثناء التنازل عن الأصول لاحقا فانه يحدد انطلاقا من ثمن الاكتساب المسدد من طرف الزبون

4.1.3 **الصكوك الاستثمارية**

أ - مفهوم الصكوك الاستثمارية الإسلامية و أنواعها :

فقد عرفت الصكوك الاستثمارية الإسلامية من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها ووثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من اجله.

وقد ظهر مفهوم التصكيك في العصر الحديث في الولايات المتحدة عام 1880 م وقصد منه في البداية تصكيك الديون و الرهونات ثم تحولت إلى عملية التصكيك لتشمل كافة الأصول المالية و أطلق البعض على هذه العملية مسمى السندة أو التوريق و ذلك بتحويل الديون أو الأصول الإنتاجية إلى صكوك يتم تداولها في سوق ثانوية .

وتتم عملية التصكيك من خلال قيام مؤسسة ما بتجميع أصولها غير السائلة وتحويل ملكيتها إلى صندوق أو مؤسسة أخرى تقوم بإصدار صكوك تساندها تلك الأصول ومن ثم تقوم بإتاحتها للتداول في الأسواق المالية بعد أن يتم تصنيفها انتمائيا وكذلك بعد خضوعها لعدد من الإجراءات الفنية.

ب -أنواع الصكوك الإسلامية الاستثمارية

شهدت الدول الغربية تطورات هائلة في مجال التصكيك وكذلك شهدت المنطقة الإسلامية تطورات متسارعة في ميدان الصكوك الإسلامية غير أن التجربة الغربية كانت في معظمها في مجال تصكيك الديون بعكس التجربة الإسلامية التي تشترط وجود الأصول قبل تصكيكها وهو الأمر الذي يحفظ لهذه الأصول قيمتها ويحول دون المقامرات والمضاربات التي رافقت توريق الديون وما أدت إليه من أزمة مالية عالمية متسلسلة لا تكاد تتوقف أو تنتهي.

وبشكل عام فقد أشارت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية إلى وجود أكثر من أربعة عشر نوعا من الصكوك الإسلامية غير أن الصكوك الأكثر انتشارا واشتهارا يمكن حصرها في عدة أنواع هي

-صكوك المضاربة.

-صكوك المرابحة.

-صكوك المشاركة.

-صكوك الإجازة.

-صكوك الاستصناع.

الشكل رقم (04):

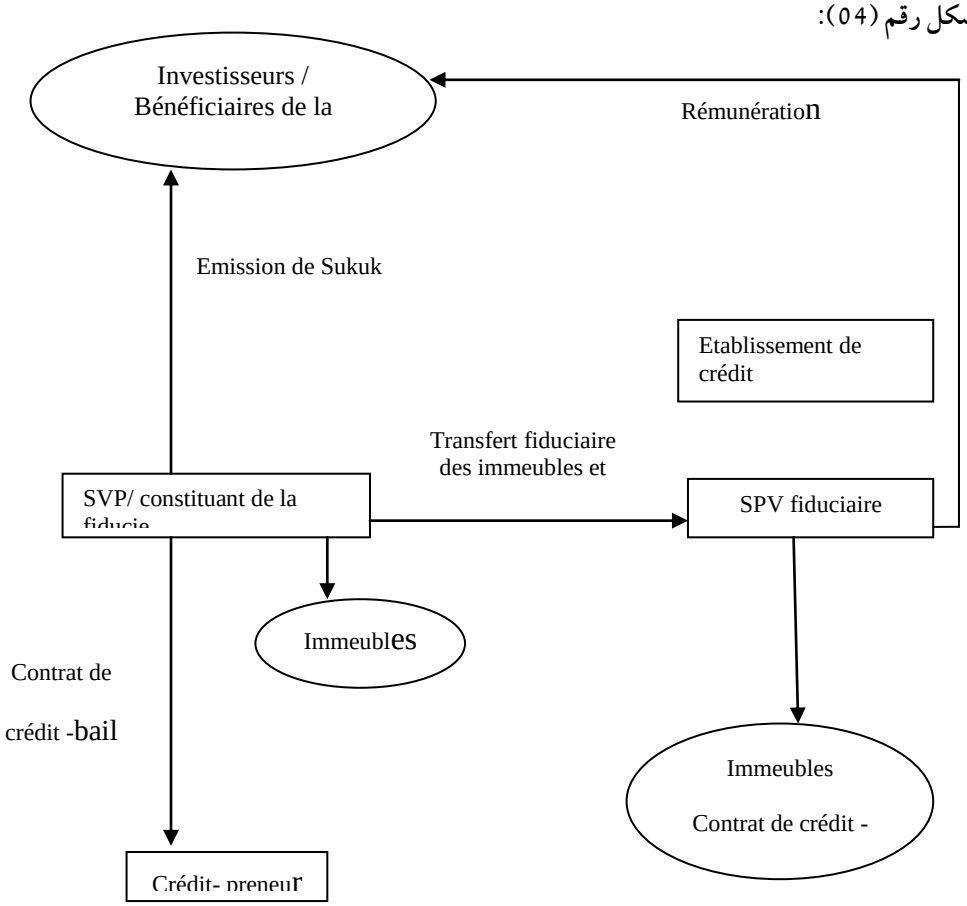

ج - المعالجة الجبائية للصكوك الاستثمارية

من اجل تطبيق القانون العام للضرائب فان صكوك الاستثمار تعد كسندات دين ولذلك يتعامل معها مثل ما تتطلبه شروط الحق العام لاسيما تطبيق المادة 38-2مكرر في مجال الإخضاع الضريبي في صنف الإرباح الصناعية والتجارية على حاملي السندات سواء أكانوا مقيمين أو غير مقيمين وهذا فيما يخص الضرائب والرسوم التالية [18]

- الضريبة على أرباح الشركات.
- الضريبة على الدخل.
- المساهمة الاقتصادية الإقليمية.
- الرسم على القيمة المضافة.
- حقوق التسجيل.

2.3 بيئة المالية الإسلامية في فرنسا

1.2.3 نقاط القوة والضعف، الفرص والتهديدات

يمكن تحليل بيئة المالية الإسلامية على النحو التالي:

الشكل رقم (05): تحليل بيئة المالية الإسلامية في فرنسا

نقاط القوة:	نقاط الضعف:
- وجود جالية إسلامية كبرى من 4-6 مليون نسمة. - وجود توجه ملحوظ ومتطور نحو تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية - وجود دلائل واضحة من قبل السلطات الفرنسية لاستقبال الفاعلين في المالية الإسلامية. - وجود تهيئة تشريعية جبائية المطبقة على منتجات المالية الإسلامية – التعليمات الصادرة بتاريخ 24/ 08/ 2010. - عدم انهيار العديد من البنوك الإسلامية نتيجة الأزمة العالمية المالية. - وجود قطب صناعي جذاب	- عدم مسايرة التشريعات لمتطلبات المالية الإسلامية. - النظرة السيئة لوسائل الإعلام الفرنسية حول الإسلام - الخلط بين العلمانية والتدين. - غياب الخبرة والتجربة - التكلفة الإضافية لمنتجات المالية الإسلامية

الفرص:	التهديدات:
- تنامي الادخار في ظل محدودية عرض المنتجات المالية البنكية التقليدية. - إمكانية استقطاب شريحة من الزبائن ذوو التوجه الإسلامي. - الحاجة الملحة للتمويل الدائم من طرف العديد من المؤسسات. - وجود قاعد هيكلية ضخمة بحاجة إلى التمويل من طرف المستثمرين المسلمين الأجانب	- احتمال التنافس بين البنوك الأوروبية والبنوك الإسلامية غير الأوروبية. - وجود مخاطر السمعة للمتعاملين الأوائل في المالية الإسلامية. - مخاطر التفكيك في حالة التراخي في مطابقة المنتجات للشريعة الإسلامية.

المصدر: Finance islamique ,rapport n°11 ,quels marches et quelles opportunités pour les banques en détail ? www.IFAAS.com consulté le 12/03/2014,p 19

وفي الواقع تشير الدراسات المستقبلية حول مستقبل المالية الإسلامية في فرنسا وبالضبط فى مدينة باريس آفاق 2020 فإنها تترجم وفق ثلاثة سيناريوهات كالتالي:

الجدول رقم03: مجموع الأصول المتوقعة أفاق 2020

السيناريو	الوضع الراهن	انفتاح خجول	انفتاح حر
مجموع الأصول الإسلامية	10	60	120
السوق المحلية	0	4	7
الاستثمار الأجنبي المباشر	10	56	113

المصدر: Rapport remis à Paris Europlace par Elyès Jouini, Professeur à l'Université de Paris-Dauphine et Olivier Pastré, Professeur à Paris VIII Saint-Denis Décembre 2008 ,p :86

ومن خلال هذا الجدول فانه من المتوقع أن يصل مجموع الأصول الإسلامية في حالة الانفتاح الحر عل التعاملات المالية الإسلامية آفاق 2020 إلى 120 مليار اورو منها 7 مليار اورو من السوق المحلية و113 للاستثمار الأجنبي المباشر من المتعاملين المسلمين.

2.2.3 **النتائج المستخلصة من التجربة الفرن**سية

إن أهم النتائج المستخلصة من التجربة الفرنسية في تطبيق بعض الصيغ المالية الإسلامية هي كالتالي:

ب- الارتقاء بمستوى دور الدولة تماشيا مع التهديدات التي فرضتها الأزمة المالية العالمية لسنة 2008

ت- الاستجابة لمطالب شريحة من الشعب الفرنسي المسلم وللجالية المسلمة المتمثلة في العيش طبقا لمعتقداتهم الدينية

ث- البحث عن مصادر أخرى للتمويل على غرار المصادر التقليدية

ج- استيعاب المدخرات المجمدة في بيئة الأعمال ذات التوجه الإسلامي

ح- التدرج في تبني صيغ المالية الإسلامية عن طريق الاعتماد على أربعة صيغ فقط (الاستصناع، الإجارة، المرابحة، الصكوك)

خ- الاحتكام إلى دراسات الجدوى المبنية على الأساليب الكمية والإحصائية لمعرفة مدى تقبل المتعاملين لمختلف صيغ المالية الإسلامية.

د- استيفاء كل الشروط التشريعية الضريبية الملازمة لتبني صيغ المالية الإسلامية.

ذ- التأسيس لمراكز البحث العلمي التي تضم بالمالية الإسلامية تماشيا مع ظهور الحاجة الماسة إلى هذا النوع من التمويل

خاتمة:

لقد خلصت هذه الورقة البحثية إلى أن الدور الفعال للدولة المتكيف مع الرهانات والمستجدات سيجعل من اقتصاد الدولة يتأقلم تماشيا ومتطلبات المرحلة وهو ما ينطبق على الدولة الفرنسية بعد الأزمة المالية لسنة 2008 التي انخرطت ولجأت إلى تبني الصناعة المالية الإسلامية من خلال أربعة صيغ أساسية الاستصناع – الإجارة – المرابحة –الصكوك الاستثمارية. وبالبرغم من حداثة التجربة إلى التوقعات المتفائلة تقدر حجم الأصول الإسلامية بـ120 مليار اورو آفاق 2020.

المراجع والهوامش:

1- صالح صالحي ، دورا لدولة في الحياة الاقتصادية ،منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القضاء الأورومغاربي ، جامعة سطيف 2006،ص:457.

2- سعد طه علام ، التنمية والدولة ،دار طيبة للنشر والتوزيع ،مصر 2003 ،ص 66،65.

3- صالح صالحي ، دورا لدولة في الحياة الاقتصادية، مرجع سابق، ص 459، 460.

4- صالح صالحي المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي– دار الفجر للنشر والتوزيع–القاهرة–مصر 2006، ص:148.

5- محمود عبد الكريم إرشيد ، النشاط الاقتصادي الإسلامي وأثر القيم والأخلاق فيه، دار الكتب العلمية بيروت 2008،ص 370.

6- فرانسيس فوكو ياما، بناء الدولة ، ترجمة مجاب الإمام ،دار العبيكان ،المملكة العربية السعودية، 2007 ،ص : 66

7- محمود عبد الكريم إرشيد ، النشاط الاقتصادي الإسلامي وأثر القيم والأخلاق فيه، دار الكتب العلمية بيروت 2008،ص 370.

8- محمود عبد الكريم إرشيد ، النشاط الاقتصادي الإسلامي و اثر القيم والأخلاق فيه ، دار الكتب العلمية ،الأردن 2008،ص : 365.

9- صالح صالحي ، مكانة مؤسسة الحسبة في الاقتصاد الإسلامي ودورها في القضاء على الفساد لاقتصادي ،المؤتمر العلمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ،جامعة أم القرى، مكة المكرمة ،ماي 2005.

10- صالح صالحي ، دورا لدولة في الحياة الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص : 468.

11- Grant Thornton , finance islamique , état des li lieux et perspectives , regards, lettre d'information , N02 2012 ,p :4

12- Finance islamique ,rapport n°11 ,quels marches et quelles opportunités pour les banques en détail ? www.IFAAS.com consulté le 12/03/2014,p :14

13- ناصر سليمان ، تنامي الاهتمام بالاقتصاد الإسلامي في المجتمعات غير الإسلامية كأثر معنوي للأزمة المالية العالمية "الأسباب والنتائج والآفاق، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، الجزائر.

14- النوري محمد ، الصناعة المالية الإسلامية في فرنسا ،ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية ، ابريل 2011

-15 Bulletin officiel des Impôts , n0 78 du 24/08/2010 . Direction générale des finances publiques4FE/S4/10 Istisna ..

-16 Bulletin officiel des Impôts , n0 78 du 24/08/2010 . Direction générale des finances publiques4FE/S3/10 Ijara.

-17 Bulletin officiel des Impôts , n0 78 du 24/08/2010 . Direction générale des finances publiques4FE/S1/10 Mouurabaha .

-18 Bulletin officiel des Impôts , n0 78 du 24/08/2010 . Direction générale des finances publiques4FE/S2/10Skuks